المصدر: الاهـــرام

التاريخ: ١٥ فبراير ١٩٩١

حبس صاحب « آى . سى . سنتر

لامتناعه عن رد اموال المودعين

امر المستشار حسن الشربينى المحامى العام لنيابتى الضرائب والشئون المالية والتجارية بحبس محمد عصام بدير صاحب مجموعة شركات « اى سى . سنتر » ٤ ايام لامتناعه عن رد الأموال المستحقة لأصحابها « ٥٤ مليون جنيه » ولعدم اخطاره الهيئة العامة لشئون المال عن الاموال التى تلقاها قبل العمل بقانون توظيف الأموال .

وكان احمد ادريس رئيس نيابة الشئون المالية والتجارية قد تولى التحقيق مع عصام بدير حيث تبين انه أصدر اسهما فى شركة مساهمة مقابل ايداعات المودعين لديه على وجه يخالف أحكام القانون وقد قرر المتهم فى تحقيقات النيابة ان عدد المودعين ٥ الاف مودع وانهم شركاء فى شركات خاصة وليسوا مودعين وانه لايخضع للقانون رقم ١٤٦ لسنة ٨٨ الخاص بتلقى الأموال

وكان عصام بدير قد تقدم بطلب للهيئة العامة لسوق المال لتوفيق اوضاعه ورفضت الهيئة الطلب كما تقدم ببرنامج زمنى لرد أموال المودعين الا انه لم يلتزم به

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية